قوامة الرجل بين مقاصد الشّريعة الإسلامية وواقع الحال في المجتمع الإسلامي اليوم

العمرية شايب ربي

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية–قسنطينة

الملخص:

القوامة في مفهومها الحقيقي هي عملية تنظيميّة للشراكة الزّوجيّة، وهي مسؤولية يتحمل كل من الزوجين تكاليفها كلّ يقوم بوظائفه المنوطة بهم تطبيقا لقوله تعالى:﴿ **الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ** ﴾

وللقوامة مقاصد شرعية تتمثّل في حفظ مقصد حدود الله – عز وجل –من الانتهاك، وبالتالي حفظ عرض المرأة وكرامتها وتنظيم الجانب المؤسسي والمالي للأسرة، وكذا تحقيق مقصد التكافل الأسري في الإسلام.

لكن للأسف في واقعنا اليوم تظافرت أسباب عدّة أدّت إلى ضعف القوامة في العالم الإسلامي عموما، وفي المجتمع الجزائري خصوصا، أبرزها:

اتّكالية الرّجل بسبب عمل زوجته واستغلالها، وكذا علمنة أفكار المرأة بشتّى الوسائل واتّخاذ الإعلام العلماني وسيلة لتحطيم كيان الأسرة المسلمة.

ولأجل القضاء على هذه الظاهرة، لابّد من تكاتف جهود كلّ المؤسّسات من الأسرة إلى المسجد إلى المدرسة، إلى الجامعة ...، حتّى تعود الأسرة المسلمة إلى نبعها النّقي الصافي، ومن هذا المنطلق نستطيع أن نقضي على كثير من الآفات الاجتماعيّة الّتي كاد المجتمع الإسلامي عموما، والمجتمع الجزائري خصوصا أن يغرق فيها.

الكلمات المفتاحية: قوامة الرجل، المقاصد الشرعية للقوامة، واقع القوامة.

Maintainthe man between the legitimacy purposes and the real lifein the Islamic sociatytoday

Summary

The maintain in its realy concept is an arganization operation to the married partnership and it is a responsability that each one of the couplevsustains its costs.

Each one do his duties good one (mem are the maintainers of women because of the greater preference that good has given to some of them and because they financailly support them. aming vivous women are those who are steadfast in prayer and dependible in reeping the secret thet good has protected)

And the maintain has got ligitimacy purposes which are protectiing the limits of good from exeed.

So, protectiong women respected, and organized the corporation and finaucail side for the family and also realize the family solidarthy conept in islan.

But, unfortunity in our society today, a lot of causes resut a lot of caues resut a weakmaintain in the istanic world in general and in the algerain societu especially; mainsof them:

-the trust of mam on his wife job and scular the women ideas by different ways

-to eliminate this phenomen all the societues should make eforts togather, from family mosque school , uneversity … untit the muslim family returns back to its pure source and we can ilimimate mamy socail problems .

In our algerain soceilty.

Key words: maintainthe man, the maintain has got ligitimacy purposes. the maintain patriarchal.

مقدّمة:

الحمد لله، والصلاة والسلام على أشرف خلق الله، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن ولاه ممّن قاموا بحق الأسر بالصلاح والإنفاق، فكان لهم الفلاح بأن قادوا الأمم، وبرهنوا للعالمين على روعة هذا الدين لما اشتمل عليه من مبادئ وقيم تبني الأسر، ومن خلالها تبنى الأمم، فما أعظمه من دين ينظم ويوزع المسؤوليات على أساس الكفاءة والقدرات، فأعطى للرجل حقّ القوامة، وما تحمله هذه المسؤولية من تكاليف ومشقّات وأعطى للمرأة حق الطاعة لزوجها فجعلها مدرسة إن صلحت صلح المجتمع، وإن فسدت فسد المجتمع.

ولكن في وقتنا الحاضر أيقن العدو سواء من الداخل أو الخارج، أنهم إن أرادو أن يقضوا على هذا الدين فليبدؤوا بهدم الأسر، وبدؤوا يعزفون على آلات الحقد والحسد، أغنية المساوة بين الرجل والمرأة، من خلال هدم مبادئ وقيم تحمي الأسرة من الانهيار وراحوا ينعقون ليلا ونهارا، أنّ قوامة الرجل على المرأة فيها من الاستبداد والقهر والظلم لها، فتسرّبت هذه الأفكار المسمومة إلى قلوب المرجفين من أبناء هذه الأمّة وشرعوا هم الآخرون يروجون لهذه البضاعة الكاسدة وللأسف استجاب لها بعض أشباه الرّجال ممّن أدمنوا الرّاحة والكسل وسلّموا مسؤولية القوامة للنساء وقبلن هن الأخريات هذه المسؤولية، إمّا لانبهارهنّ بفكرة دعوى تحرّر المرأة من قيود الرّجل وبالتالي تكون أكثر تحضرا وتمدّنا، أو لأنّها تحمّلت هذه المسؤولية قهرا وقسرا بعد أن استقال الرجل من أعباء هذه الوظيفة المرهقة وترك المرأة تتخبّط فيها لوحدها.

ترى ما السّبب في كلّ هذا هل هم الرّجال، أم النّساء؟ أين نور ورعة *فهم المقصد من* قوله عزّ وجل:

﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ﴾[سورة النساء : الآية34] لماذا غابت حقيقة مقاصد هذه الآية في مجتمعنا وأسرنا معظمها مهدّدة بالانهيار، الأم أصبحت الأب والأم لأبنائها تربي، تعلم، توفّر كل الأمور الماديّة لهم، ومعظم الآباء فقدوا السلّطة أو بالأحرى استقالوا من وظيفة القوامة؛ لأنّهم اعتقدوا أنّها تشريف لهم، وليست تكليف.

فما حقيقة القوامة الرّجل؟ وما المقاصد الشّرعية من وراء اختيار الرجل لأن يكون قيّما على المرأة؟ ما واقع قوامة الرجل في المجتمع الجزائري اليوم؟ وما سبل معالجة الظاهرة ضعف قوامة الرجل في مجتمعنا؟

للإجابة عن هذه الأسئلة انتهجت الخطّة الآتية:

المطلب الأول: حقيقة قوامة الرجّل.

المطلب الثّاني: المقاصد الشّرعية لقوامة الرّجل

المطلب الثّالث: واقع قوامة الرجل في المجتمع الجزائري اليوم وسبل معالجة هذه ظاهرة.

المطلب الأوّل: حقيقة قوامة الرّجل

الفرع الأوّل: معنى قوامة الرّجل

أوّلا معنى قوامة الرّجل لغة وشرعا:

أ– القوامة لغة: يقال فلان قوام أهل بيته، وقيام أهل بيته، وهو الّذي يقيم شأنهم.

وقوام الأمر أيضا ملاكه الّذي يقوم به. [1]

وقد يجيئ القيام بمعنى المحافظة والإصلاح ومنه قوله تعالى:﴿**الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ**﴾. **[النّساء/ 34]**

وقوله تعالى:﴿ **إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا**﴾ [آل عمران /75]. أي ملازما ومحافظا . [2]

ب **– القوامة اصطلاحا:** القوامة في الشريعة الإسلامية ما هي إلاّ آلة تنظيمية تفرضها ضرورة السير الآمن للأسرة المسلمة القائمة بين الرجل والمرأة وما ينتج عنها من نسل طيب، وما تستتبعه من تبعات.[3]

---

[1] – الصّحاح تاج اللّغة العربية، اسماعيل بن حمّاد الجوهري، ت ط / 1430 -2009، دار الحديث القاهرة.

[2] – لسان العرب، ابن منظور، 12 / 497، د / ط، د/ ت ط، دار الصادر، بيروت – لبنان.

[3] – قضايا المرأة المسلمة والغزو الفكري، صفاء عوني حسن بإشراف صالح حسين الرّقب، بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين.

يقول الدكتور وهبة الزحيلي: " درجة قوامة للرّجل، ليست سلطة استبدادية، وإنّما هي رياسة أو قيادة وإدارة في تسيير شؤون الأسرة كأيّ رياسة في سفر أو عمل؛ لأنّ الرّجل أولى بالنّفقة والحماية، وأكثر خبرة ومعرفة بشؤون الحياة وهو الّذي ينفق على الأسرة وأقدر تحمّل الأعباء المسؤوليات والمهام"[1]

إذا القوامة في مفهومها الحقيقي هي مجرّد تنظيم لإدارة الشراكة داخل البيت الّذي يتحمل الرّجل مسؤولية الانفاق عليه وتأمينه، وهي مسؤولية تكليف لا تشريف، فهو مطالب بذلك شرعا، في حين المرأة ليست مطالبة بالإنفاق، حتى وإن كانت قادرة عليه علما بأنّ الإسلام يمنع الرّجل من الولاية على مال زوجته جاعلا تلك الولاية لها وحدها، ويعطيها حق التّصرف فيما تملك بكامل حريتها من بيع وشراء، ورهن وإجارة وهبة وصدقة، لها أن تخاصم غيرها أمام القضاء، دون أن يكون لزوجها حقّ التّدخل في شيء من ذلك، كما أنّ الإسلام لا يجعل للرّجل سلطانا على دين زوجته حيث لا إكراه في الدّين فإذا كانت قوامة الرّجل على زوجته لا تمتدّ إلى حريّة الدّين ولا حريّة الرّأي ولا حريّة التّصرّف في أموالها الشّخصيّة، ولا المساواة بينها وبينه في الحقوق فماذا يخيف بعض المنظّرين من قوله تعالى: ﴿**الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ** ﴾ **[النّساء / 34]**

الفرع الثاني: التّأصيل الشّرعي للقوامة.

للقوامة في الإسلام أدلّة من القرآن الكريم والسيرة النّبويّة الشريفة، تبرز مشروعيتها وتقوّي حجيّتها نبدؤها بأدلّة القرآن الكريم

أولا – التّأصيل الشرعي للقوامة من القرآن الكريم

الآية الأصل في مشروعيّة القوامة سبق لنا أن ذكرنا وسنبقى نكررها إلى نهاية المقال، هذه المرّة سنركز على أقوال علماء التّفسير على حقيقة الاستدلال بها

[1] – القرآن الكريم بنيته التشريعيّة وخصائصه الحضاريّة، وهبة الزحيلي، /144، ط / 1، ت ط / 1419 – 1998 دار الفكر: دمشق. سوريا.

أ – ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ﴾[سورة النساء : الآية34]

وجه الاستدلال من الآية: قال بن كثير: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ ﴾ "أي الرجل قيم على المرأة أي هو رئيسها وكبيرها والحاكم عليها ومؤدبها إذا اعوجت"[1].

– يقول السعدي:" أي قوامون عليهنّ بإلزامهنّ حقوق الله تعالى من المحافظة على فرائضه، وكفّهنّ عن المفاسد والرجال عليهم أن يلزموهنّ ذلك، وقوّامون عليهنّ أيضا بالإنفاق عليهنّ والكسوة، والمسكن " [2]

– تفسير دقيق ورائع للدكتور راتب النابلسي: "فضَّل الله الرجل بكسب الرزق وإنفاق المال والقوامة وفضَّل المرأة عليه أنها سكن له.

إن كلمة ﴿**بعضهم على بعض**﴾ تعني معاني دقيقة جداً، هو مفضل عليها أنه صاحب قرار، مفضل عليها أنه هو الذي يكسب الرزق، مفضل عليها أنه هو الذي يخرج من البيت، الأصل أنه يخرج من البيت، هي مفضلة عليه أنها سكنٌ له يجب أن يعود إلى البيت ليرى بيتاً مرتباً، ليرى زوجة تنتظره، ليراها مزينة له، ليرى طعامه جاهزاً، ليرى أولاده في حالة جيدة، ليرى مرافق البيت نظيفة، هي سكن له، الإنسان يتعب كثيراً، أما إذا رأى في بيته راحة، رأى طمأنينة، رأى زوجة مخلصة، تعتني بنفسها، وبأولادها، وببيتها، هي عبادتها الأولى أن تحسن القيام بزوجها وأولادها إذاً فضَّل الله الرجل بكسب الرزق، وفضله بإنفاق المال، وفضله بالقوامة وفضلها عليه أنها سكن له، ومعنى السكن أن الرجل يكمل لزوجته ما نقص فيه، تنقصه عاطفة جياشة ينقصه قلب كبير ينقصه عطف شديد، ينقصه حب، يجد الزوج المؤمن بزوجته المؤمنة ما ينقصه، إذاً هي سكنٌ له هي مكلفة إذاً فهذه التي

[1] – **تفسير** القرآن الكريم، اسماعيل بن عمر ابن كثير، تحقيق سامي بن محمد السّلامة،229/2، / ط /2، ت ط / 1420 – 1999، دار طيبة للنّشر والتّوزيع، الرّياض، المملكة العربيّة السّعوديّة.

[2] – تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنّان، عبد الرحمن بن ناصر السّعدي ص / 190، تحقيق عبد الرحمن بن معلاّ اللّويحق، ط / 1، ت ط / 1422 – 2002 دار السّلام للنّشر والتّوزيع.

تهمل بيتها وأولادها، وتهمل زوجها، هي أخذت ولم تعطِ المرأة ينبغي أن تأخذ وأن تعطي، أخذت ولم تعطِ. [1]

ب –قال تعالى: ﴿**وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ [البقرة /228]**

وجه الاستدلال: جاء في تفسير المنار " على المرأة شيء وعلى الرّجال أشياء، ذلك أنّ هذه الدرجة الرّياسة والقيام على المصالح المفسّرة **لقوله تعالى :** ﴿ **الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ** ﴾ **[النّساء /34]** فالحياة الزّوجيّة حياة اجتماعيّة لابدّ لكلّ اجتماع من رئيس؛ لأنّ المجتمعين لابدّ أن تختلف آراؤهم ورغباتهم في بعض الأمور ولا تقوم مصلحتهم إلاّ إذا كان لهم رئيس يرجع إلى رأيه في الخلاف لئلاّ يعمل كلّ ضدّ الآخر فتنفصم عروة الوحدة الجامعة، ويختل النّظام، والرّجل أحقّ بالرئاسة ؛ لأنّه أعلم بالمصلحة وأقدر على التّنفيذ بقوّته وماله، ومنه كان هو المطالب شرعا بحماية المرأة، والنّفقة عليها وكانت هي مطالبة بطاعته في المعروف " [2]

ج – قال الله تعالى: ﴿ **وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ**﴾**[سورة النساء: الآية 32].**

وجه الاستدلال: " خطاب عام للفريقين مع أنّ الرّجال لم يتمنّوا أن يكونوا نساء، ولا أن يعملوا عمل النّساء من ولادة والتربية، وغير ذلك ممّا هو معروف، وإنّما النّساء هنّ اللّواتي يتمنين أخصّ

[1] – تفسير الآيتان 33 – 34، درجة القوامة والمرأة الصالحة لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: 2-06-2002

http://www.nabulsi.com/blue/ar/art.php?art=2621&id=97&sid=101&ssid=247&sssid=248

[2] – تفسير المنار، محمد رشيد رضا، 2 / 380، ط / 2، ت ط / 1350، مطبعة المنار – مصر.

أعمال الرّجوليّة وهو حماية الدّيار والدّفاع عن الحق بالقوّة ففي هذا التعبير عناية بالنّساء وتلطّف بهنّ وهنّ موضع الرأفة والرّحمة لضعفهنّ وإخلاصهنّ فيما تمنين ." [1]

ثانيا– التّأصيل الشّرعي للقوامة من السنّة النبويّة الشّريفة:

في أحاديث كثيرة أمر الحبيب – صلى الله عليه وسلّم – المرأة بوجوب طاعة زوجها في حدود ما أمر به الشّرع وهذا إن دلّ على شيء إنّما يدل على قوامة الرجل على زوجته بما فيه مصلحتها وحسن رعايتها ودوام الاحترام والتقدير بينهما من هذه الأحاديث نذكر:

أ –قال **صلى الله عليه وسلم**: [لا تصوم للمرأة وبعلها شاهد إلا بإذنه،.][2]

– وجه الاستدلال: **قال ابن حجر**: "وهذا القيد – أي وزوجها شاهد – لا مفهوم له بل خرج مخرج الغالب، وإلا فغيبة الزوج لا تقتضي الإباحة للمرأة أن تأذن لمن يدخل بيته، بل يتأكد حينئذ عليها المنع لثبوت الأحاديث الواردة في النهي عن الدخول على المغيَّبات.[3]

ب –ما رواه أبو هريرة – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: [إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت أن تجيء فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح][4] .

ج–وقال **صلى الله عليه وسلم عليه وسلم**: [إذا صلت المرأة خمسها وصامت شهرها، وحفظت فرجها وأطاعت زوجها قيل لها: ادخلي من أي أبواب الجنة شئت] [5]

---

[1] – تفسير المنار، محمد رشيد رضا، 5 / 57.

[2]– أخرجه البخاري كتاب النكاح، باب صوم المرأة بإذن زوجها تطّوعا، 5/ 1993، رقم الحديث / 4796 .

[3] – فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني 207/9، دار الريان.

[4] – أخرجه البخاري كتاب بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم آمين، والملائكة في السّماء، فوافقت احداهما الأخرى غفر له ما تقدّم من ذنبه،/ 3 / 1172 رقم الحديث / 3065 . وصحيح مسلم، كتاب النكاح، باب تحريم امتناعها من فراش / 677، رقم الحديث 1436.

[5] – مجمع الزوائد، نور الدين علي بن بكر الهيثمي، تحقيق محمد عبد القادر أحمد عطا، باب ثواب المرأة على طاعتها لزوجها، وقيامها على ماله وحملها، ووضعها 4 / 406، رقم الحديث، 7632، ط / 1، ت ط / 1422-2001، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

– وجه الاستدلال من هذه الأحاديث: فهذه الأحاديث الرغم أنّه لا توجد دلالة مباشرة لقوامة الرجل على المرأة إنّما دعوة المرأة لطاعة زوجها فيما أمرها به الشرع، والأمر بالطاعة لا يكون إلا لمن له حق الرئاسة والمرتبة الأعلى، فلأنّه مسؤول على حفظها وصيانتها وشرفها والإنفاق عليها، وجب عليها حق الطاعة في كل ما يأمرها به، إن لم يكن مخالفا للشّرع.

الفرع الثالث – أهمّ ضوابط حق قوامة الرّجل على المرأة:

عندما أعطى الله عزو جل حقّ القوامة للرّجل، لم يتركها دون شروط وضوابط حتى لا يحيف الرجل ويتعسف في استعمال هذا الحق فمن أهمّ هذه الضوابط الّتي قيّد بها العزيز الحكيم قوامة الرجل نذكر:

أولا– المعاشرة بالمعروف: جاء في تفسير المنار ﴿**وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ** ﴾. "هذه كلمة جليلة قد على إنجاز ما لا يؤدى بالتّفصيل إلاّ في سفر كبير، فهي قاعدة ناطقة بأنّ المرّأة مشاركة للرّجل في جميع الحقوق إلاّ أمراً واحداً أي القوامة، كما أنّ مماثلة الحقوق لا تعني مماثلة أعيان الحقوق."[1]

فالقوامة مقيّدة بقيد إحسان المعاشرة لقوله تعالى: ﴿**وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**﴾ **[الرّوم / 21]**

فيجب أن تكون الأسرة متعاملة على أساس واضح ومتين من الثّقة والصّدق، والاعتبارات الانسانيّة الكريمة في الكلام والعفّة والعشرة والاعتدال والنّفقة؛ لأنّ قوام ورباط الأسرة حسن الظن والعمل والتّعاون والاحترام المتبادل، وإظهار والودّ والوصول إلى مظلّة السّكينة والاطمئنان "

فالعمل في البيت شرف وكرامة وعزّ؛ لأنّ النّبي – صلى الله عليه وسلم – قسّم العمل بين فاطمة وعلى – رضي الله عنهما – على المهّمات الخارجية، وعلى فاطمة المهمّات الدّاخليّة . [2]

[1] – تفسير المنار، محمد رشيد رضا، 2 / 375.

[2] – قضايا الفقه والفكر المعاصر، وهبة الزحيلي، 2 / 376 -377، ط / 1، ت ط / 1428 -2007، دار الفكر – دمشق – سوريا.

وإذا حدث ما يمكن أن يهدم الأسرة، فالإسلام أعطى للرجل مسؤولية حفظ الأسرة من التّصدّع الّذي، فسنّ له منهجا متدرّجا لعلاج الخلاف والصّدع الّذي يترتّب بسبب نشوز الزّوجة، أي عصيان المرأة لزوجها والتّرفّع عليه.

إنّ ولاية التأديب من مقتضى قوامته، لا تناقض ضابط المعاشرة بالمعروف، بل هي المعروف، لأن بمقتضى هذه الولاية يجد الزوجان حلاّ لخلافهما دون تدخّل طرف خارجي على مملكتهما، فيبدأ العلاج بالوعظة تذكيراً لها بما أوجبه الله عليها من حافظيّة، وتذكير لها بأنّها شريكة له في مؤسسة، وليست ندّا في صراع فإن استعلت وترفّعت، دخل العلاج مرحلة أبلغ وهي الهجر في المضاجع، لكن قد لا يؤتي هذا الهجر أكله فماذا يفعل الرجل أيترك أسرته تنهار؟ هنا يأتي علاج آخر وهو الضرب، طبعا ضرب تأديب وليس مبرح لعلّ الزوجة تؤوب إلى رشدها .[1]

كلّ هذه الأمور من وعظ، وهجر، وضرب تأديب آليات لحماية الأسرة من الانهيار أعطيت للرجل من باب

المعاشرة بالمعروف بمقتضى قوامته على زوجته.

ثانيا – النفقة: بمجرد تمام عقد الزواج وتمكن الزوج من الاستمتاع بالزوجة يلزم الزوج الإنفاق على زوجته وتوفير ما تحتاجه من مسكن وملبس، **قال تعالى:** ﴿**وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ** ﴾ [البقرة /233]، وقال صلى الله عليه وسلم: [اتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف][2].

وقد أجمع العلماء رحمهم الله تعالى على وجوب إنفاق الزوج على الزوجة. ولا شك أن إنفاق الرجل على زوجته من أعظم أسباب استقرار الأسرة واستدامة الزواج، كما إنه دليل على علو مكانة المرأة و رفيع منزلتها.

---

[1] – قراءة تدبّرية للمفاهيم النّاظمة للعلاقة الزوجية في الخطاب القرآني – السكن، القوامة والحافظية نموذجا، ربيع حمو، / 21 د/ ط د / ت ط

[2] – السنن الكبرى، البيهقي، كتاب القسم والنّشوز، باب حق المرأة على الزّجل، 7 / 481، رقم الحديث 14724ط / 3، ت ط / 1424 – 2003، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان.

لكن ينبغي أن يعلم أن النفقة على الزوجة والأولاد يكون بقدر كفايتهم وأن ذلك بالمعروف، دليل ذلك قوله تعالى:﴿ **لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْراً** ﴾ [الطلاق:7].

ولما جاءت هند إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: [**قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مِسِّيكٌ فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ أَنْ أُطْعِمَ مِنَ الَّذِي لَهُ؟ قَالَ: "لَا، إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ**][1]، "وهذا الحديث كما يدل على وجوب النفقة وكونها بقدر الكفاية بالمعروف فهو يدل أيضاً على جواز أخذ الزوجة من مال زوجها بغير علمه إذا لم يعطها ما يكفيها.

ثالثا – التّشاور والتّراضي: كما قرّر الإسلام ضابطا آخر للقوامة ، وهو التّشاور والّذي يعتبر أساس كلّ اجتماع بشري فقد صرّح بذلك القرآن فيما يتعلّق بحقّ إبداء الرّأي في فطام الطّفل والرّضاعة ، واشترط القرآن الكريم في ذلك رضاها مع رضاه قال تعالى : ﴿**وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ** ﴾[البقرة / 233]

يقول الشيخ محمود شلتوت: "إذا كان للزّوجة حقّ إبداء الرأي في نظام تربية الولد ورضاعته فإنّ ذلك يكون في شأنها معه في كلّ ما يعبّر منهما في شؤون تحتاج إلى تشاور وتبادل للرّأي. "[2]

كما أنّ القرآن عطف التّشاور على التّراضي تعليماً للزّوجين شؤون تدبير العائلة فإنّ التّشاور يظهر الصّواب ويحصل به التّراضي.

[1] – صحيح البخاري، كتاب النّفقات، باب نفقة المرأة إذا غاب عنها زوجها، ونفقة الولد، 5/ 2051، رقم الحديث 5044.

[2] – الإسلام عقيدة وشريعة، محمود شلتوت، / 159، ط / 8، ت ط / 1421 – 2001، دار الشروق، مصر.

إنّ تشاور الزوج مع زوجته في شؤون أسرته يشعر الزّوجة بمسؤوليتها العظيمة تجاه أسرتها، ويجعلها تكتّل قواها في القيام بوظيفتها، أمّا من يفهم القوامة قهرا واستبداداً، وينظر إلى زوجته أنّها متاع وتابعة له ومنزوعة الإرادة، ما أدرك مقاصد الشّرع ولا فهم معنى قوله تعالى: ﴿**وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا**﴾ [سورة النّساء / 21] . ولامعنى قوله تعالى[1]: ﴿**وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ** ﴾ [الرّوم / 21]

المطلب الثاني: المقاصد الشّرعية لقوامة الرّجل

الله عزّ وجل لا يشرّع أمرا إلا وفيه مقاصد جليلة، يحقّق بها لعباده سعادة الدّنيا والآخرة، وما شرع سبحانه وتعالى مرتبة القوامة

وجعلها من مسؤولية الرّجل إلا ليحفظ أركان الأسرة في دينها وعرضها ومالها وحتّى حفظ عقول أفرادها. نبدأ بالمقصد الأوّل:

الفرع الأولّ –حفظ حدود الله – عزّ وجلّ من الانتهاك وبالتالي حفظ عرض المرأة وكرامتها:

داخل بيت المسلم هناك ما يسمّى "حدود الله " وهي كلمة تكرّرت ستّ مرّات في آيتين والآيتان في دعم البيت المسلم حتّى لا يتصدّع وفي تدارك صدوعه حتّى لا ينهار قال تعالى : ﴿ **الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَن يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِن بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يَتَرَاجَعَا إِن ظَنَّا أَن يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾[البقرة / 129 –130]**

[1] – قراءة تدبّرية للمفاهيم النّاظمة للعلاقة الزوجية في الخطاب القرآني – السكن، القوامة والحافظية نموذجا، ربيع حمو / 23.

ما هذه الحدود الّتي تكرّرت ستّ مرّات خلال بضعة أسطر، إنّها الضوابط الّتي تمنع الفوضى والاستخفاف والاستضعاف

لقد وصف الله – عز وجل مكان الرجل من المرأة بهذه الجملة البسيطة العميقة ﴿**هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ. لَهُنَّ** ﴾ **[البقرة/ 187]** إنّ التّمازج بين حياتين يكاد يجعلها كيانا واحدا وليست غريزة، هي الجامع المشترك فالنّزوة لا تصنع حياة دائمة، وقد عنى المفسّرون الكبار بجوّ البيت المسلم، وهم يشرحون حدود الله الّتي تكرّرت كثيرا فيما سقنا .من آيات

والواقع أنّ داخل البيت يتأثّر بخارجه، وتيّارات الميوعة والجهالة والإسراف إذا عصفت في الخارج تسلّلت إلى الدّاخل فلم ينج من بلائها إلاّ من عصم الله.

إنّنا نريد أن نتّفق أوّلا على إقامة حدود الله، كما رسمها الكتاب الكريم وشرحتها السنّة المطهّرة.

فإذا كان البيت مؤسسة تربويّة أو شركة اقتصاديّة فلا بدّ من رئيس، والرّئاسة لا تلغي البتّة الشّورى والتّفاهم وتبادل الرأي .[1]

إنّ الرّجل عندما يكون سيّدا للبيت، المنفق عليه المدبّر لشؤونه، سيحفظ كرامة المرأة وعزتها وشرفها وبالتالي يحفظ عرضها، سيكفيها مشكلة الاختلاط بالرجال الأجانب في حال البيع والشّراء مقتديا في ذلك بسيدنا موسى عليه السّلام فيكون هو القويّ الأمين قال تعالى: ﴿ **قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ**﴾ [القصص: 26]

قويّ في حفظ حدود الله أن تنهك، حدود العفّة والحياء، حدود الستر وحفظ الفروج، حدود الكرامة والنّقاء حدود الاستقامة والوفاء، والأمين على أسرته، الموفي بواجباته، عندها سيكون بحق مستحقا للقوامة، وتكون هي بحق الواجب عليها الطّاعة، والذي يكون قويّا مع أسرته أمينا عليها سيكون قويا في أي منصب يتولاّه وأمينا عليه.

[1] – قضايا المرأة، محمد الغزالي، بين التّقاليد الراكدة والوافدة، محمد الغزالي، / 154 –155، د / ط، د ت / ط، دار الشّروق –مصر.

الفرع الثاني– مقصد تنظيم الجانب المؤسسي والمالي للأسرة:

أولا –مقصد تنظيم الجانب المؤسسي للأسرة: المقصود بالجانب المؤسّسي، اعتبار الأسرة مؤسّسة في الأصل فيها الدّيمومة لا التّأقيت، وتنظيم العلاقات بين أطرافها حقوق وواجبات يرأسها ربّ الأسرة الّذي له القوامة والّذي يتشاور مع زوجته فيما يخصّ شؤونها، ويتّبعان أسلوبا رسمته الشّريعة للتّحكيم في حالة الخلاف، ولفك الارتباط إذا احتدم النّزاع [1]

ثانيا –مقصد التنظيم المالي للأسرة: ففي القوامة تنظيما دقيقا للجانب المالي للأسرة بأن أوجب الله عز وجل على الرّجل حق النّفقة على زوجته وأولاده من خلال التسيير الرشيد، والتّكفل التامّ بكل ما تحتاجه الأسرة، فهو الّذي يوفرّ كل ما يحفظ لها نفسها من حيث الوجود كالمأكل والمشرب ووسائل العلاج.

الفرع الثّالث –تحقيق مقصد التّكافل الأسري في الإسلام، مع ذكر نماذج للأسرة المتكافلة

أوّلا – تحقيق مقصد التّكافل الأسري في الإسلام: إنّ الإسلام عندما أعطى القوامة للرّجل فليس في ذلك مانع أن تعين المرأة الصّالحة زوجها على تحمّل هذه المسؤولية إن كانت له أعباء ثقال ملقاة على عاتقه، كأن يتحمّل عبء قيادة الأمّة والدّعوة الإسلاميّة.

فقد حثّ الإسلام على التّعاون بين المرأة والرّجل في كلّ شيء، فالرّجل يعاون زوجته ما استطاع إلى ذلك سبيلا، وكان رسول الله – صلّى الله عليه وسلّم – هو القدوة للمسلمين في مهنة أهله حتّى يخرج إلى الصّلاة كما تقول أمّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها

إنّ مسؤوليّة المرأة في تربية الأبناء أكبر من مسؤوليّة الرّجل، لقربها منهم، ولكثرة الوقت الّذي يقضونه معها ولمعرفتها الدّقيقة بأحوالهم وتحرّكاتهم في فترة النّشأة والمراهقة الخطيرة في حياة الطفل العقليّة والعاطفيّة والسّلوكيّة[2].

[1] – نحو تفعيل مقاصد الشريعة الإسلامية، جمل الدين عطيّة، / 153، ط / 2، ت ط / 1424 – 2003، دار الفكر، دمشق.

[2] – شخصيّة المرأة المسلمة كما يصوغها الإسلام في الكتاب والسنّة، محمد على هاشمي / 70 – 73، د / ط، د /ت ط.

هو إذا من مقصد التّكافل الأسري للقوامة، الّتي عبرّ عنها الحبيب صلى الله عليه وسلّم بقوله: [كلكم راع ومسئول عن رعيته فالإمام راع ومسئول عن رعيته والرجل في أهله راع وهو مسئول عن رعيته والمرأة في بيت زوجها راعية وهي مسئولة عن رعيتها والخادم في مال سيده راع وهو مسئول عن رعيته قال فسمعت هؤلاء من النبي صلى الله عليه وسلم وأحسب النبي صلى الله عليه وسلم قال والرجل في مال أبيه راع ومسئول عن رعيته فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته] [1]

ثانيا –بعض نماذج للأسرة المتكافلة: لقد وعى التّاريخ أسماء عديد من الرّجال العظماء فقهوا معنى القوامة ومقاصدها العظيمة على رأسهم حبيبنا وأسوتنا وقائدنا حبينا محمّد – صلى الله عليه وسّلم – إذ كان يصدر أحيانا على رأي خديجة

وأم سلمة وعائشة وغيرهنّ من زوجاته كان الوليد بن عبد الملك على رأي زوجه أم البنين ابنة عبد العزيز بن مروان، والرّشيد يصدر عن رأي زوجه زبيدة وغيرهم في التّاريخ الإسلامي.

حسبنا في ذلك أمّنا وأمّ جميع المؤمنين، خديجة–رضي الله عنه–المثال الأمثل للمرأة المؤثرة في حياة زوجها كيف واسته بمالها، وصحّتها وهي أمّ أبنائه جميعا، أدركت بفطنتها وقوّتها حقيقة قوامة زوجها عنها فكانت بحق وزير صدق للإسلام وقفت إلى جانب زوجها – صلى الله عليه وسلّم تنصره تشدّ ازره، تعينه على احتمال أقسى ضروب الأذى.

فقوامة الرّجل هي شرف وعزّ للمرأة المسلمة، تقوّي بحقّ مقصد التّكافل الأسري من شورى وإحسان وإنفاق وطاعة.

فما أجمل الصّورة الرضيّة الّتي رسمها – رسول الله عليه وسلّم – للزّوجين المتعاونين على طاعة الله – عزّ وجلّ–لأنّهما فقه معنى القوامة وقاصدها الشّرعيّة

[1] – صحيح البخاري، كتاب العتق، باب العبد راع في مال سيّده / 902، رقم الحديث / 2419.

المطلب الثّالث –واقع قوامة الرجل في المجتمع الجزائري اليوم، وسبل معالجة ظاهرة ضعفها:

الفرع الأوّل –واقع قوامة الرجل في المجتمع الجزائري اليوم: في عصر الهوان الذي أصاب الأمّة الإسلاميّة عموما، والأسرة الجزائرية خصوصا بسبب سوء فهم قوامة الرجل على المرأة، وخروجها للعمل، وبالتالي تفشت ظاهرة اتكالية الرجل، وتسلط المرأة أو تنازلها عن معظم حقوقها، كل هذا إلى آثار سلبية على استقرار الأسرة الجزائرية

أولا –: الواقع الاقتصادي لقوامة الرجل وأثرها على استقرار الأسرة الجزائرية:

رغم أن الجانب الفطري من قوامة الرجال على النساء يصعب مقاومته، وإزالة آثاره بالكلية، فإن الجانب الكسبي للقوامة المتصل بالناحية الاقتصادية قد أخذت أركانه تتزعزع وتضطرب وتنهار معالمه بتولي النساء

الكسب والإنفاق الأسري في ظل الظروف الاقتصادية القاهرة، وانفتاح المرأة الاجتماعي، فأصبح كثير من الأسر الجزائرية يقوم جانب منها على مورد المرأة العاملة؛ بل ربما قام أكثر جوانبها على إنفاقها المالي بحيث تعجز الأسرة عن القيام اقتصادياً بمورد الرجل وحده، مما حتَّم عليه أن يتنازل لزوجته عن بعض حقوق قوامته مقابل دعمها المالي.

ورغم أن هذا الوضع الاقتصادي الشاذ لم يحقق للنساء العاملات المساواة المنشودة، والتحرر المطلوب بقدر ما حقق مزيداً من الرفاهية للأسرة، وخفَّف عن الرجل شيئاً من أعباء النفقة الأسرية: فإنه – إلى جانب ذلك – حطَّ بشكل خطير من مكانة الرجل في الهيئة الأسرية، وبالتالي في الوسط الاجتماعي؛ وذلك حين لم تعد أدواره الاقتصادية أكثر إيجابية من أدوار المرأة، لا من جهة النوع، ولا من جهة المردود، خاصة بعد أن لم يعد الرجل يتعفَّف عن دخل زوجته، ولم تعد هي تتسامح في ممارسة سلطتها الجديدة بشيء من الخشونة غير المعهودة، ومن المعلوم شرعاً أن الرجل إذا عجز عن النفقة، اختلت بالتالي قوامته.

ثانيا – الواقع عمل المرأة وأثره على قوامة الرجل في المجتمع الجزائري: لقد أدَّى عمل المرأة إلى صراعات أسرية خطيرة، وتنافس على القيادة العائلية، مما أوهن روابط العلاقة الزوجية، فنقلها من

علاقة عواطف وتراحم إلى علاقة مصالح واستغلال وأضعف– إلى جانب ذلك – بريق التجاذب الجنسي بين الزوجين حين لم تعد الزوجة العاملة ترى نفسها موضع استمتاع لزوجها؛ بل ربما كانت مطالب العمل وضغوطه المبالغ فيها سبباً في القضاء على رغباتها الجنسية مما أدى – في مجموعه – إلى ارتفاع نسب الطلاق، حين اطمأنت الزوجة العاملة على مستقبلها الاقتصادي فلم تعد تحتمل أي نوع من الضيم الأسري، حتى إنها بعد الطلاق لا تفكّر في تكرار التجربة ما دامت تجد الدخل المناسب، فاكتسبت المرأة المعاصرة من عملها قوة اقتصادية تغنيها عن الرجل وقوامته، وجرأة تدفعها لمواجهة شؤون الحياة ومتاعبها بمفردها.[1]

طبعا وكلّنا يعلم أنّ الوضع الاقتصادي والاجتماعي الجديد الّذي تعيشه النّساء في الجزائر خصوصا نتيجة التّغيّرات الاجتماعية والسّياسية والاقتصاديّة المختلفة أحدث هو الآخر سلسلة من التّغيّرات في النّظام الأسري وخاصّة الوظائف والأدوار الخاصّة بقوامة الرّجل، والوظائف المشتركة بينهما، والتّالي كان له آثار عديدة على قوامة الرّجل، وعلى المرأة نفسها وعلى أبنائها.

هذه الآثار منها الإيجابية ومنها السلبية

أ – الأثر الإيجابي لعمل المرأة على قوامة الرّجل : لقد أدّى عمل المرأة في المجتمع الجزائري اليوم إلى إحداث تغيّرات في بنية و وظيفة الأسرة الحديثة أهمّها مشاركة المرأة في ميزانية الأسرة، وتخفيف العبء على عاتق الرّجل، الأمر الّذي أعطاها مكانة خاصّة في اتّخاذ القرارات الأسرية، وساهم بشكل كبير في تحقيق الاستقلال الاقتصادي لها ولأسرتها، ممّا ساعدها على الاستقرار والتّماسك، في حالة تجاب زوجها معها في تدبير شؤون الأسرة والأبناء وأضحت العلاقة بينهما تقوم على أساس التّعاون المتبادل، بعد أن كان الرّجل هو الوحيد الّذي يحقّ له اتّخاذ القرارات داخل الأسرة من منطلق قوامته.

ب – الأثر السلبي لعمل المرأة على قوامة الرّجل: بمجرد خروج المرأة الّتي هي الرّكيزة الأساسية في الأسرة للعمل تسند إليها مهامّ أخرى زيادة إلى وظيفة الأمومة والقيام بالأعمال المنزلية ممّا يؤدّي إلى ارهاق شديد لها الأمر الّذي قد يسبّب في كثير من الأحيان إلى تضارب بين الزوجين إن كان التّفاهم

[1] – أثر عمل المرأة على قوامة الزوج د عدنان باحارث
http://www.bahareth.org/index.php?browse=article&id=10586

منعدما، وهذا ما نراه واقعا ملموسا في كثير من الأسر الجزائرية اليوم، بحيث يصبح فيها الرّجل غير مسيطر على القرارات الأسريّة، وفي نفس الوقت قد نجد أنّ المشاكل الأسريّة تحدث بسبب الدّخل الإضافي للمرأة، وذلك يعود إلى أنّ الزّوج يطلب من زوجته المشاركة في نفقات الأسرة، أو يطلب منها منحه كلّ راتبها ممّا يؤدّي إلى حدوث كثير من مشاكل الانفصال والطّلاق . [1]

وبين الأثر الإيجابي لعمل المرأة، والأثر السلبي، تبقى القوامة مسؤولية تكليف، اختار الله –عز وجلّ –لها الرّجل؛ لأنّه الأقدر على تحمّل تبعاتها.

وتبقى المودّة والرّحمة جناحان يحلّقان بالأسرة في سماء التّفاهم والمشاركة والتّشاور، حتّى وإن كانت المرأة عاملة؛ لأنّ بعملها هذا ترتقي بالمستوى الاقتصادي لأسرتها، والمجتمع كلّه، طبعا إن كان وفق مبدأ التّوافق بين مقتضيات قوامة الرّجل، ومبدأ التّعاون في القيام بالمسؤولية المشتركة بين الزوجين.

الفرع الثّاني: سبل معالجة ظاهرة ضعف قوامة الرّجل على المرأة في المجتمع الجزائري.

إن مسؤولية معالجة ظاهرة ضعف قوامة الرجل على المرأة تتحمله جميع مؤسسات المجتمع الجزائري بداية من المنزل إلى المسجد، إلى المدرسة وكل المرافق التعليمية، إلى كل المؤسسات المهتمة بالشّؤون الاجتماعية.

أولا – دور التربية الأسرية الجزائرية في تقوية مبدأ قوامة الرّجل على المرأة: المنزل هو أوّل المؤسسات التّطبيع الاجتماعي، وتكوين الشّخصية المسلمة المتميّزة، فيلزم تربية المرأة وتوجيهها منذ نعومة أظفارها، وكذلك الحال بالنّسبة للرّجل، من خلال توعيتهما الفعلية بدور كل واحد منها داخل الأسرة، وذلك بما يريانه عملا ممارسا ومطبّقا من طرف والديهما، فالأب أمام أبنائه هو المسيّر الحكيم لشؤون أسرته، المحترم لحقوق زوجته والأمّ هي المربّية لأبنائها المطيعة لزوجها في كلّ ما أمرها به الشّرع الإسلاميّ.

فتنشأ المرأة الواعية بحقيقة قوامة الرجل، ويتربى الرجل على حقيقة مسؤولية قوامته على المرأة.

[1] – عمل المرأة وأثره على الاستقرار الأسري، إبراهيم الذهبي –ليلى مكاك، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، العدد / 11 –جوان / 2015، جامعة الشهيد حمّة لخضر، الوادي.

"وبهذا يمكن للبيت القيام بدوره التّربوي الصّحيح في غرس القيم، وتأصيل الوعي، وتربيّة الضمير، وتنميّة الأخلاق، وتوجيه السّلوك، وغرس التّقوى وغيرها من القواعد الحامية لمبدأ قوامة الرّجل على المرأة "[1].

ثانيا – دور المؤسّسات، والجمعيات المدنية الإسلاميّة في تقويّة مبدأ قوامة الرّجل على المرأة: المؤسّسات الإسلاميّة والّتي تشمل المساجد والمدارس، والجامعات الإسلاميّة، لا بدّ أن يكون لها دور فعّال في صدّ الهجوم على كلّ ما يهدم قوام الأسرة المسلمة في مقدّمتها مبدأ القوامة.

أ – المساجد: ويمكن تفعيل دورها من خلال الآتي:

1 –الدعوة إلى الله تعالى من خلال الخطب والنّدوات والدّروس الدّينيّة، يتمّ التركيز فيها على بيان خطر الغزو الفكري الدّاعي لتحرّر المرأة ومساواتها بالرّجل، وكشف أهدافه الحقيقيّة، والاستمرار في فضح دعاة تحرير المرأة، وبيان أغراضهم.

2 – تفعيل الدّور النّسوي في المساجد لتوجيه المرأة، وتعليمها حقوقها، وواجباتها، الّتي خصّها بها الإسلام وحفظ بذلك كرامتها وعزّتها وشرفها.

3 – طرح حلول لمشاكل الأسرة في المجتمع من الوجهة الشّرعيّة، الّتي تنشأ على خلفيّة عدم الوعي كلٍّ من الرّجل والمرأة بدورهما، وحقيقة الشّراكة بينهما داخل الأسرة من قبل الخطباء والعلماء ولجان الإصلاح، والدّعوة وكلّ من يهمّه إصلاح البيوت والأسر وإنقاذها.

ب –المدارس الإسلاميّة: وذلك من خلال إيجاد مناهج تعليم مناسبة للبنين، ومناهج أخرى مناسبة للفتيات متوافقة مع قدراتهم الجسميّة والعقلية، والنّفسيّة، والاعتناء بجانب تدريس الحقوق والواجبات لكل من الرّجل والمرأة، وبيان ما تتردّى فيه المرأة في الشّرق والغرب والرّد على ما يردّده أدعياء التّحرّر من شبه. [2]

ج – الجامعات الإسلاميّة: لابدّ من مشروع جامعة مختصّة بشؤون الأسرة المسلمة ،وتوكل هذه المسؤوليّة إلى الكفاءات المخلصة رجالا ونساء من حملة الشّهادات الجامعيّة والدّراسات العليا

[1] – قضايا المرأة المسلمة والغزو الفكري، صفاء عوني حسين، / 290.

[2] – الرجع نفسه، / 290 – 293.

والدّكتوراه، تركّز كلّ جهدها في تكوين طلبة وطالبات هدفهم حماية الأسرة من كلّ الدّعاوى المغرضة والهدّامة، مع تخصيص أقسام خاصّة لمنافسة الجامعات الأمريكيّة والعلمانيّة بحيث يتمّ تخريج طلبة وطالبات متفوّقين علميّا ومتميّزين تربويّا، يملكون سمات القيادة، ممّا يؤهّلهم لمواجهة الغزو الفكري الخاص بزعزعة الاستقرار الأسري من خلال جرّ المرأة المسلمة إلى مستنقع التحرّر من الضوابط الشّرعية، وجعلها ندّا للرّجل.

ثالثا–المؤتمرات والنّدوات الإسلاميّة العالميّة: وذلك للرّد على المؤتمرات العالميّة الخاصّة بالمرأة والتّوصيّات الصّادرة منها، وتبين خطورتها على المرأة المسلمة، وفضح المعاهدات الّتي تتمّ بين الدّول حول موضوع المرأة، ورصد جميع الدّعاوى لتحريرها وإفسادها، والطّعن في مبدأ قوامة الرّجل في كلّ بلد إسلامي والرّد على جميع من يدعون إلى تغريب المرأة المسلمة مع تنوّع الأساليب، وجمع الحشود ضدّ دعاة التّغريب

رابعا – تفعيل الجمعيات الإسلاميّة المختصّة بشؤون الأسرة: بحيث تقوم بالتّعاون مع المؤسّسات الإقليميّة والدّوليّة من خلال تشكيل تنظيمٍ دوّلي، أو اتّحاد إسلامي عالمي يضمّ جميع المؤسّسات المختصّة بشؤون الأسرة من جميع الدّول العربيّة والإسلاميّة، تقوم بعقد أيّام عالميّة وندوات دوليّة عن أسس بناء الأسرة المسلمة أو المشاركة في المؤتمرات العالميّة الّتي تعقدها الأمم المتّحدة، وأن تكون قوّة ضاغطة على اتّخاذ القرارات حتّى ولو كانت من الأمم المتّحدة.

والعمل على إلغاء أو تجميد ما لا يتّفق مع الشّريعة الإسلاميّة، أو يخلّ بالقيم الاجتماعيّة، كقضيّة المساواة بين الرّجل والمرأة، وتحرير المرأة من خلال هدم مبدأ قوامة الرّجل.

خامسا – المراكز الإسلاميّة الثّقافيّة: إيجاد مراكز إسلاميّة ثقافيّة تعنى بكلّ شؤون الأسرة المسلمة، وطباعة ونشر الدّراسات الّتي تكتب

عن قواعد بناء الأسرة المسلمة في الإسلام، وتكوين كتّاب مبدعين ومميّزين في هذا المجال، مع تفعيل وتطبيق هذه الدّراسات ميدانيّا في وسط الأسر المسلمة[1]

[1] – قضايا المرأة المسلمة، صفاء عوني حسين عاشور، /292 – 296. بتصرّف

سادسا –الاعلام الإسلامي الموجّه: إنّنا نعيش في عصر وسائل الإعلام فتأثيرها امتدّ إلى كلّ بيت، وهي تسهم بدرجة كبيرة في تشكيل كلّ فرد في جميع المجتمعات الإسلاميّة والعربيّة، وكلّما ازداد العقيد الاجتماعي كلّما ازداد اتّصال الإنسان بأجهزة الثّقافة والإعلام، يستقي منها، ويتأثّر ويقتدي بها.

وقد رأينا كيف استغلّ الإعلام العلماني وسائل الإعلام لضرب مقوّمات الأسرة المسلمة ومحاولة هدمها بشتّى الطّرق والوسائل.

لذا علينا محاربتهم بنفس سلاحهم من خلال إيجاد إعلام إسلامي موّجه لقضايا الأسرة الإسلاميّة، وحمايتها من كل الشّبه التي تثار يوميا حول قيّمها والأسس الّتي تبنى عليها، ويمكن تفعيل وسائل الإعلام الإسلام الموجّه لخدمة الأسرة كالآتي:

أ – ضرورة إعداد قيادات إعلاميّة تربويّة من النّساء والرّجال مدرّبين جيّدا على حسن صياغة المضامين الخاصّة بشؤون الأسرة الإسلاميّة، ودمجها في أشكال ومواد إعلاميّة، الّتي تذاع للمجتمعات الإسلاميّة، مع الإلمام بالعلوم الأخرى، كالفلسفة، وعلم الاجتماع، وعلم النّفس والعلوم الإسلاميّة.

ب – العمل على انشاء إذاعات إسلاميّة، وقنوات تلفزيونيّة تقوم بعرض برامج عن واقع الأسرة المسلمة والتّحدّيات الّتي تواجهها بجودة عالية، تجذب انتباه الجمهور بتنوّعها الإعلامي، ولا تقتصر على النّقل من المحطّات الأخرى، بل تعرض برامج مستقلّة تقوم بإعدادها إعدادا
جيّدا ممّا يتناسب وطبيعة المجتمع.

د – العمل على انشاء صفحات محليّة على الانترنيت، بحيث تكون ذات إبداع عالٍ حتّى تستطيع منافسة ما يتمّ عرضه في صفحات أخرى وكذلك طرح المشكلات والقضايا الخاصّة بالأسرة.

و – استغلال الوسائل الإعلاميّة ذات الطّابع الإسلامي الخاص من إذاعة وتلفزيون، وصحف وفضائيّات وانترنيت في الدّعوة إلى الله فضح أهل الفساد وأعمالهم، وطرح قضايا ومشكلات الأسرة

المسلمة، ووضع حلول للرّد على الشّبهات الّتي يطرحها أهل الفساد حول قضيّة مساواة المرأة بالرّجل، وتحرّرها من كلّ الضّوابط الإسلاميّة. [1]

هي إذا أهم الحلول الّتي قد تسهم في انقاذ الأسرة المسلمة اليوم عموما، ومعالجة ظاهرة ضعف قوامة الرجل على المرأة خصوصا، إن وجدت نيّة صادقة ومخلصة لتجسيدها على أرض الواقع، وهناك حلول أخرى، أهل الاختصاص أكثر قدرة على صوغها وتنفيذها ميدانيا، حتى نعود بالأسرة المسلمة إلى نبعها النّقي الصّافي ومن هذا المنطلق نستطيع أن نقضي على كثير من الآفات الاجتماعية اليوم الّتي كاد المجتمع الإسلامي أن يغرق فيها.

الخاتمة

بتوفيق من الله وعونه أنهيت كتابة هذا المقال وقد خرجت من خلاله بالنّتائج الآتية:

1 – أنّ القوامة من حيث معناها الشّرعي تعني باختصار عملية تنظيميّة للشّراكة الزوجيّة، وهي مسؤوليّة تكليف، لا تشريف للرّجل.

2– الله عز وجلّ فرض مسؤولية القوامة على الرّجل في قرآنه الكريم بضوابط شرعيّة قويمة، والحبيب صلّى الله عليه وسلّم أكّد في أحاديث كثيرة على وجوب طاعة المرأة لزوجها في حدود ما أمر به الشّرع، وهذا إن دلّ على شيء إنّما يدلّ على قوامة الرجل على زوجته بما فيه مصلحتها، وحسن رعايتها، ودوام الاحترام والتّقدير بينهما.

3 – أنّ الله عز وجلّ عندما أعطى القوامة للرّجل لم يتركها دون ضوابط، حتّى لا يتعسّف الرّجل في استعمال هذا الحق من أهم ضوابطها: المعاشرة بالمعروف، والنّفقة على زوجته، والتّشاور والتراضي فيما بينهما.

4 – الله – عزّ وجلّ –لا يشرّع أمراً إلاّ وفيه مقاصد عظيمة، وما شرّع الله – سبحانه وتعالى – مرتبة القوامة وجعلها من مسؤوليّة الرّجل إلاّ ليحفظ بها المقاصد الآتية: حفظ حدود الله من

[1] – نفس المرجع السّابق، / 297 – 298.

الانتهاك، وبالتّالي حفظ كرامة المرأة وشرفها، وكذلك تنظيم الجانب المؤسّسي والمالي للأسرة، وبقوامة الرّجل على المرأة أيضا يتحقّق مقصد التّكافل الأسري في الإسلام.

5 – قضيّة أخرى عالجناها في هذا المقال، وهي واقع قوامة الرجل في المجمع الجزائري، فتحدثنا عن الواقع الاقتصادي لقوامة الرجل وأثر عمل المرأة قوامته في مجتمع الجزائري اليوم بين الأثر الإيجابي والسلبي، حيث استنتجنا في ختام هذه القضية، الحل الوحيد للتوافق بين قوامة الرجل وعمل المرأة أساسه مبدأ الرحمة والمودة وكذا ضرورة التفاهم والتشاور فيما بينهما في وظائف كل واحد منهما داخل الأسرة.

6 – أهمّ الحلول الّتي نراها قادرة على معالجة هذه المشكلة العويصة تتحمّل مسؤوليتها كلّ مؤسّسات المجتمع الإسلامي، مبدؤها من التّربيّة الأسريّة داخل المنزل لكل من البنت والابن من خلال السلوكيات العملية التّطبيقية لقيام الأب والأم بحقوقهما واجباتهما على مرأى ومسمع من أبنائهما فينشأ جيلا واعيّا بواجباته وحقوقه داخل أسرته.

7 – المسجد والمدرسة، والجامعات الإسلامية وجمعيات المجتمع المدني، وكذا المراكز الثّقافية والمؤتمرات والندوات العالمية المهتمّة بشؤون الأسرة، لها دور فعّال في توعيّة وتكوين جيل قويّ محافظٍ على مقوّمات بناء الأسرة المسلمة، أهمّهما مبدأ قوامة الرّجل على المرأة.

8 – الإعلام الإسلامي الموجّه سلاح قوّي نستطيع من خلاله إعداد قيادات إعلاميّة قادرة على مواجهة تيار الإعلام العلماني بردّ كلّ شبهاتهم وسمومهم الزائفة فينقلب السحر على السّاحر.

ويبقى الإخلاص والنّية الصّادقة، والغيرة على مقوّمات الأسرة المسلمة من قبل أبناء الأمّة الإسلامية هي الوقود المحرك والمدافع عنها.

هذا وإن أصبت فمن الله وحده لا شريك له، وإن أخطأت فمن نفسي ومن الشيطان، والله المستعان، ولا حول ولا قوّة إلا بالله.

قائمة المصادر والمراجع:

1 -الإسلام عقيدة وشريعة، محمود شلتوت، ط / 8، ت ط / 1421 – 2001، دار الشروق، مصر

2 – تفسير القرآن الكريم، تفسير القرآن الكريم، اسماعيل بن عمر ابن كثير، تحقيق سامي بن محمد السّلامة، / ط /2 ت ط / 1420 – 1999، دار طيبة للنّشر والتّوزيع، الرّياض، المملكة العربيّة السّعوديّة.

3 – تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنّان، عبد الرحمن بن ناصر السّعدي، تحقيق عبد الرحمن بن معلاّ اللّويحق، ط / 1ت ط / 1422 – 2002 دار السّلام للنّشر والتّوزيع. - تفسير المنار، محمد رشيد رضا، 2 / 380، ط / 2 ت ط / 1350 مطبعة المنار – مصر.

4 -القرآن الكريم بنيته التشريعيّة وخصائصه الحضاريّة، وهبة الزحيلي ط / 1، ت ط / 1419 – 1998 دار الفكر: دمشق. سوريا.

5 -قراءة تدبّرية للمفاهيم النّاظمة للعلاقة الزوجية في الخطاب القرآني – السكن، القوامة والحافظية نموذجا، ربيع حمو، / 21 د/ ط د / ت ط

6 -قضايا المرأة المسلمة والغزو الفكري، صفاء عوني حسن بإشراف صالح حسين الرّقب، بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير الجامعة الإسلامية غزة -فلسطين

7-قضايا الفقه والفكر المعاصر، وهبة الزحيلي، ط / 1، ت ط / 1428 -2007، دار الفكر – دمشق – سوريا.

8 -قضايا المرأة بين التّقاليد الراكدة والوافدة، محمد الغزالي، د / ط، د ت / ط، دار الشّروق - مصر.

9 -فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني دار الريان.

10-السنن الكبرى، البيهقي، ط / 3، ت ط / 1424 – 2003، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان.

11-شخصيّة المرأة المسلمة كما يصوغها الإسلام في الكتاب والسنّة، محمد على هاشمي، د / ط، د /ت ط.

12-لسان العرب، ابن منظور، د / ط، د/ ت ط، دار الصادر، بيروت – لبنان.

13 -مجمع الزوائد، نور الدين علي بن بكر الهيثمي، تحقيق محمد عبد القادر أحمد عطا، ط / 1، ت ط / 1422-2001 دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

14-مفهوم تحرير المرأة في الفكر الغربي، دراسة نقدية، ندى بن عطية بن راشد الزهراني، اشراف عبد الله بن محمد الزّهراني، مذكّرة ماجستير جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميّة، كليّة الشّريعة، قسم الثّقافة الإسلاميّة، الرّياض المملكة العربيّة السّعوديّة.

15 -نحو تفعيل مقاصد الشريعة الإسلامية، جمل الدين عطيّة، ط / 2، ت ط / 1424 – 2003، دار الفكر، دمشق.

16 -الصّحاح تاج اللّغة العربية، اسماعيل بن حمّاد الجوهري، ت ط / 1430 -2009، دار الحديث، القاهرة.

17 – صحيح البخاري، عبد الله بن اسماعيل البخاري، د / ط، د / ت ط، دار ابن كثير – دمشق، دار اليمامة للطّباعة والتّوزيع.

18 – صحيح مسلم، الحسن بن مسلم القشري، ط / 1، ت ط / 1424 – 2003، دار الفكر للطّباعة والنّشر والتّوزيع.

المجلات وشبكة الأنترنيت:

1 -الإسلام وحقوق المرأة، فهمي الهويدي www. arab. hdr.org

2-اتكالية الزوج.. إعصار يضرب بنيان الأسر ويحطم كيانها، تهاني السالم. http://www.al-adina.com/mob/index.php?nid=3269

3– تفسير الآيتان 33 – 34، درجة القوامة والمرأة الصالحة لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: 2-06-2002

http://www.nabulsi.com/blue/ar/art.php?art=2621&id=97&sid=101&ssid=247&sssid=248

4 -عمل المرأة وأثره على الاستقرار الأسري، إبراهيم الذهبي-ليلى مكاك، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، العدد / 11 -جوان / 2015، جامعة الشهيد حمّة لخضر، الوادي